

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣١٥٦ لسنة ٢٠١١

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛
وعلى كتابى السيد المستشار رئيس محكمة استئناف بنى سويف
المؤرخين ٢٠١١/٣/٣١ ، ٢٠١١/٤/٣ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تُعقد جلسات محكمة جنايات بنى سويف « الدائرة الثانية الجنائية ببنى سويف »
التابعة لمحكمة استئناف بنى سويف ، والمختصة بنظر القضية رقم ٤٠٣١ لسنة ٢٠١١
جنايات بنى سويف ، والمتهم فيها مدير أمن بنى سويف وآخرون من الضباط والجنود ،
والمنضم إليها القضايا أرقام ٤٠٨٥ لسنة ٢٠١١ جنايات مركز بيا ، ٢٢١٦ لسنة ٢٠١١
جنايات مركز سمسطا ، ٣٧٠٤ لسنة ٢٠١١ جنايات مركز ناصر بمقر مجمع المحاكم بالمنيا ،
الكائن بشارع عدلى يكن - مدينة المنيا - محافظة المنيا ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الاثنين الموافق ٢٠١١/٤/١٨

صدر فى ٢٠١١/٤/٣

وزير العدل

المستشار / محمد عبد العزيز الجندى